

وسائل الشيعة

- [260] السلام): قول ا عزوجل: (والليل إذا يغشى) (1) (والنجم إذا هوى) (2) وما أشبه ذلك، فقال: إن عزوجل أن يقسم من خلقه بما شاء وليس لخلقه أن يقسموا إلا به.
- (29522) 4 - وبإسناد عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: لا أرى للرجل أن يحلف إلا بأ، فأما قول الرجل: لا ب لسانك (1) فانه قول أهل الجاهلية ولو حلف الرجل بهذا وأشباهه لترك الحلف بأ، وأما قول الرجل: يا هناء (2) ويا هناء فانه ذلك لطلب الاسم ولا أرى به بأساً، وأما قوله: لعمرو ا وقوله: لا هاه (3) فانه ذلك بأ عزوجل.
- ورواه الصدوق بإسناده عن حماد نحوه إلا أنه قال في آخره: وأما لعمرو ا وأيم ا فانه هو بأ (4). _____ (1) الليل 92: 1. (2) النجم 53:
1. (4) الكافي 7: 449 / 2، والتهذيب 8: 278 / 1010، وأورده صدره في الحديث 2 من الباب 3 من أبواب الأيلاء. (1) قولهم لا أبا لسانك، ولا أب لسانك، وأي لمبغضك... وهي كناية عن قولهم: لا أبا لك، وقال ابن منظور: وإذا أراد كرامة قال: لا أبا لسانك، ولا أب لسانك. (الصحاح - شناً - 1: 57، ولسان العرب - أبي - 14: 13). (2) علق في المخطوط ما نصه: في فلان هناة أي خصال شر، ولا يقال في الخير، واحدها (هنة) وقد تجمع على هنوات، وقيل واحدها (هنة) تأنيث (هن) وهو كناية عن كل اسم جنس، وفي حديث الاثم: قلت لها: يا هناء، أي يا هذه (هامش المخطوط) عن النهاية (5 / 279) وفي المصدر: هياه، وكذلك صحها في المصححة الثانية. (3) لو قال لاه ا ونوى اليمين ففي الانعقاد نظر. وقول الرجل لا ب لسانك أي لا أب لسانك وغير ذلك من إيمان الجاهلية لا تنعقد به اليمين. (منه قده) (هامش المخطوط).
- (التحرير 2: 97). (4) الفقيه 3: 230 / 1085. (*)